

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٢٢٥٢ لسنة ٢٠١٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المرافعات التجارية والمدنية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة دمياط الابتدائية المزورخ ٢٠١٠/٩/٢٨ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرار :

(المادة الأولى)

يكون مقار محكمتي بندر دمياط لشئون الأسرة ، ومركز دمياط لشئون الأسرة ،

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية التابعة لمحكمة دمياط الابتدائية بقىر مجتمع المحاكم

رأس البر ، الكائن بشارع ١٠١ خلف سنترال رأس البر الإلكتروني بمدينة رأس البر -

محافظة دمياط ، بدلاً من مقارها الحالية .

## (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

## (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من يوم السبت الموافق ٢٠١٠/١٠/٣٠

صدر في ٢٠١٠/١٠/١٢

وزير العدل

**المستشار / ممدوح مرغنى**